



الله أليساً في سوريا اللهمة الدستورية لما



اللجنة
الدستورية
السورية
الأمم المتحدة جنيف

ورقة سياسات صادرة عن مؤسسة فراترنية لحقوق الإنسان

كانون الأول ٢٠٢١

الدستور والسياسة في سوريا

ورقة سياسات صادرة عن مؤسسة فراتنیتي لحقوق الإنسان

كانون الأول ٢٠٢١

عن مؤسسة فراتريتي لحقوق الإنسان FFHR

مؤسسة فراتريتي لحقوق الإنسان، منظمة غير حكومية، منظمة حقوق إنسان غير ربحية تأسست في الأول من كانون الثاني من العام 2013 في سوريا ومقرها الدائم في ألمانيا. يقودها مدافعوا ومدافعت حقوق إنسان من جنسيات مختلفة. وهي مسجلة كذلك في شمال شرق سوريا وفي إقليم كردستان العراق.

تسعى فراتريتي لتعزيز وحماية الحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات لكل السوريين. وتتاصر الأفراد والمجموعات السورية لضمان تمعنهم بهذا الحق وممارسته وضمان مشاركتهم المدنية الفعالة في رسم السياسات والتأثير في صنع القرار.

تشكر مؤسسة فراتريتي لحقوق الإنسان كل من ساهم في إنجاز هذا العمل خاصة زميلاتنا وزملاءنا الباحثين في داخل سوريا ووحدتنا للمساندة القانونية والزملاء مستشارونا القانونيون ومحامي حقوق الإنسان من جمهورية مصر وغيرها.

التواصل

 @FFHRSY

 INFO@FRATERNITY-SY.ORG

 WWW.FFHRS.ORG

العنوان:

الحل السياسي في سوريا: اللجنة الدستورية وما لاتها.
ورقة سياسات تناقش بشكل رئيسي سبل الحل السياسي وتفعيل لجنة دستورية سورية تمثل كل السوريين، وتؤكد تعزيز مشاركة شمال شرق سوريا في مسار إعداد الدستور السوري، الموكول صياغته للجنة الدستورية المشكلة بموجب قرار مجلس الامن (2254) الصادر في كانون الأول 2018 لما لهذه المشاركة من تأثيرات جمة على واقع الحل السياسي السوري والسلام ووحدة المصير السوري.

الملكية الفكرية:
مؤسسة فراتريتي لحقوق الإنسان FFHR

الإعداد والإصدار والناشر:
مؤسسة فراتريتي لحقوق الإنسان FFHR

تاريخ النشر:
٢٠٢١ كانون الأول

اللغات:
العربية والإنكليزية

التصميم:
Team Network for Media & Art–Production

حقوق التأليف والنشر محفوظة لمؤسسة فراتريتي لحقوق الإنسان FFHR حسب تسجيلها في جمهورية ألمانيا الاتحادية وقوانين الاتحاد الأوروبي لحماية الملكية الفكرية باسم Birati Foundation for Human Rights e.V وقوانين البلدان التي تم تسجيلها فيها.

جميع الحقوق محفوظة لصالح

 Fraternity Fuondation for Human Rights
Birati Fuondation for Human Rights e.V

٣	مقدمة: الهدف من الورقة
	أولاً: المسار الدستوري السوري
٤	١-١ خلفية مسار مشروع الدستور السوري
٦	٢-١ المسار المأزوم لوضع الدستور السوري
٧	٣-١ تشكيل وهيكل اللجنة الدستورية
٨	نتائج الاستبيان حول طريقة تشكيل اللجنة الدستورية وأعضاءها
٩	رأي FFHR حول اللجان التخصصية والمبادئ العامة
	ثانياً: السلام والدستور السوري
١٠	١-٢ لا حل سياسي في استمرار خرق القرار الأممي ٢٢٥٤
١١	٢-٢ شمال شرق سوريا بين الواقع الفعلي وواقع التمثيل في الحل
١٢	نتائج الاستبيان حول مدى تمثيل اللجنة الدستورية الحالية لشمال وشرق سوريا
١٣	ثالثاً: مخرجات وتوصيات لتعديل مسار الأزمة الدستورية
١٣	١-٣ اشتراطات أساسية لضمان ديمقراطية ومشروعية الدستور الجديد
١٥	٢-٣ معايير اختيار أعضاء اللجنة الدستورية
١٧	٣-٣ ضوابط وإجراءات واحتياطات عمل اللجنة الدستورية
٢٠	رابعاً: مقترن تشكيل جديد للجنة الدستورية
٢٢	المراجع



اللجنة
الدستورية
السورية
الأمم المتحدة جنيف

تناقش هذه الورقة بشكل رئيسي سبل الحل السياسي وتفعيل لجنة دستورية سورية تمثل كل السوريين، وتؤكد تعزيز مشاركة شمال شرق سوريا في مسار إعداد الدستور السوري، الموكول صياغته للجنة الدستورية المشكلة بموجب قرار مجلس الأمن رقم (٢٢٥٤) الصادر في كانون الأول ٢٠١٨ لما لهذه المشاركة من تأثيرات جمة على واقع الحل السياسي السوري والسلام ووحدة المصير السوري.

إيماناً من مؤسسة فراتريتي لحقوق الإنسان أن الدستور هو القانون الأعلى الذي يحدد القواعد الأساسية لشكل الدولة ونظام الحكم وشكل الحكومة وينظم السلطات العامة والعلاقات التي بين السلطات وحدود كل سلطة، والواجبات والحقوق الأساسية للأفراد والجماعات.

ولأن الدستور الجاري العمل من أجله كوثيقة تاريخية لنضال كل مكونات الشعب السوري في حراكه الأخير منذ ٢٠١١، تتطلب التمثيل الشرعي لكل فئات الشعب وشرائحه الاجتماعية وقواه السياسية والنقابية، والمهنية، والدينية، والثقافية.

وتطرح مؤسسة فراتريتي عبر هذه الورقة تصورها ووجهة نظرها بالاستناد إلى رأي منظمات المجتمع المدني العاملة في شمال شرق سوريا والتي تم جمعها عبر سلسلة من عمليات التثقيف الدستوري لهذه المنظمات واجراء استبيان شامل لأراءها ومقترناتها وأمالها (أجري الاستبيان خلال شهر تشرين الثاني من العام ٢٠٢١ ميدانياً وعبر مقابلات مباشرة مع ٦٤ منظمة مدنية لمواطنات ومواطنين من المنطقة بشكل رئيسي وأساسي) وتوضيف هذه النتائج لإعداد الورقة كمساهمة في الحوار الجاري بشأن الخروج من الوضع المأزوم الذي وصلت إليه عملية صياغة الدستور في ظل المسار المرتبك الذي خطته اللجنة الدستورية بمشاركة بعض الأطراف الدولية والمحالية. ولتكوين رؤية عن أهمية ضمان مشاركة كافة مكونات سوريا في هذه العملية والتي تعتقد أنها المؤسسة وجهاً أساسياً لتنفيذ القرار الأممي ٢٢٥٤ الخاص بالحل في سوريا والمرتكز بشكل أساسى إلى الحل السياسي للنزاع السوري المتعد منذ أكثر من عقد من الزمن وتركيز هذه الرؤية على مشاركة شمال شرق سوريا بشكل كامل غير قابل للانتقاد هو طريق لتعزيز السلام السوري ووحدة المصير لكل مكوناته باختلافها وخلافاتها وتجنيباً لمزيد من الاحتقانات والنزاعات الأهلية وهو ما سيهدى لاستمرار سوريا موحدة ترتكز إلى قيم حقوق الإنسان والمواطنة المتساوية واحترام التنوع القومي والديني والمناطقي والسياسي.

وفي ذات السياقات تكمن أهمية اعتبار اتفاقيات حقوق الإنسان استناداً علمياً وعملياً لضمان المشاركة المدنية الفعالة لكل السوريين لإنجاح عملية انجاز الدستور السوري وهذا الاعتبار هو سعي متواصل من قبل مؤسسة فراتريتي لحقوق الإنسان لضمان أن تكون اتفاقيات حقوق الإنسان مصدرأً لعمل اللجنة الدستورية في خطوة أولى وتمكن موقع اتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان لتناول مكانتها الأعلى في هرم التشريع السوري المستقبلي كخطوة تالية.

وفي ختام الورقة تقدم مؤسسة فراتريتي لحقوق الإنسان مقتراحها حول تشكيل وآليات عمل اللجنة الدستورية شاملة وكاملة للسوريين والسوريات بالاستناد إلى المخرجات والتوصيات الواردة في هذه الورقة والتي تم نقاشها عميقاً في القسم الثاني والثالث منها فإن مؤسسة فراتريتي لحقوق الإنسان إذ تشنمن عمل المجتمع الدولي وتساند القرار ٢٢٥٤ نصاً وروحاً فإنها تقترح تشكيل وآليات عمل اللجنة الدستورية وفق رؤيتها كمنظمة حقوق إنسان سورية تعمل منذ انطلاق الحراك الشعبي السوري وكونها جزءاً أساسياً من الحراك الحقوقي والمدني السوري.

١-١ خلفية مسار مشروع الدستور السوري:

تمر عملية تحديد مسار صياغة مشروع الدستور السوري، بمخاض مرتكب وصعب. تجلّى في ثلات اتجاهات اثنان منها كانا وليد تفاعلات داخلية سورية وإقليمية تمثلاً في اجتماعات أستانة ومؤتمر سوتشي. والاتجاه الثالث كان عبر الأمم المتحدة حيث عقد ما بين عامي ٢٠١٢ و٢٠١٨ ثمانى اجتماعات وجولات تفاوض سُميت بجنيف ١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨ بشأن النزاع السوري. وقد نجح المبعوث الأممي الأسبق، الأخضر الإبراهيمي، في أن يعقد لأول مرة، شباط ٢٠١٤، مفاوضات غير مباشرة بين وفد من الحكومة السورية ووفد من الائتلاف الوطني لقوى الثورة والمعارضة السورية، دون الاجتماع المباشر بينهما، وصوت مجلس الأمن يوم ١٨ كانون الأول ٢٠١٥ بالإجماع على مشروع قرار قدمه الوفد الأممي الأميركي برقم ٢٥٤ والذي ينص على بدء محادثات السلام بسوريا في كانون الثاني ٢٠١٦، مقراً بدور المجموعة الدولية لدعم سوريا باعتبارها المنبر المحوري لتسهيل الجهود الأممية الرامية إلى تحقيق تسوية سياسية دائمة في سوريا. ونص القرار على ضرورة إنجاح المفاوضات بين السوريين: تحت الإشراف الأممي، وأن تنتج هيئة حكم ذات مصداقية، تشمل الجميع وتكون غير طائفية، مع اعتماد مسار صياغة دستور جديد لسوريا في غضون ستة شهور، وإجراء انتخابات في غضون ١٨ شهراً بإشراف أممي.

نتيجة لجنيف ٤ من المفاوضات برعاية الأمم المتحدة في مقر المنظمة الأممية، ٢٣ شباط ٢٠١٧ حضرها وفداً النظام والمعارضة السوريين وعقب التوصل إلى اتفاق لوقف إطلاق النار في سوريا أواخر كانون الأول ٢٠١٢، وجولتين من المفاوضات بين النظام والمعارضة المسلحة في أستانة بكازاخستان وتمكن المشاركون الذين قادهم دي ميستورا من التوصل إلى اتفاق على جدول أعمال يتكون من أربع "سلال"، هي:

السلة الأولى: القضايا الخاصة بإنشاء حكم غير طائفي يضم الجميع، مع الأمل في الاتفاق على ذلك خلال ستة أشهر.
 السلة الثانية: القضايا المتعلقة بوضع جدول زمني لمساعدة دستور جديد، مع الأمل في أن تتحقق في ستة أشهر.
 السلة الثالثة: كل ما يتعلق بإجراء انتخابات حرة ونزيهة بعد وضع دستور، وذلك خلال ١٨ شهراً، تحت إشراف الأمم المتحدة، وتشمل السوريين خارج بلادهم.
 السلة الرابعة: إستراتيجية مكافحة الإرهاب والحكومة الأمنية وبناء إجراءات للثقة المتوسطة الأمد.

جينيف ٨ والمبادئ ١٢ الأساسية والحياة للأطراف السورية: قدم المبعوث الأممي الخاص إلى سوريا، ستيفان دي ميستورا، وثيقة "المبادئ ١٢ الأساسية والحياة للأطراف السورية"، إلى وفدي النظام والمعارضة في ٣٠ تشرين ثاني من العام ٢٠١٧

الهيئة العليا للمفاوضات أو هيئة التفاوض السورية: وهي هيئة تابعة للمعارضة السورية الداخلية تمثلها هيئة التنسيق الوطنية والخارجية يمثلها الائتلاف الوطني السوري لقوى الثورة والمعارضة وانبثق عن مؤتمر الرياض الذي انعقد في العاصمة السعودية في ديسمبر/كانون الأول ٢٠١٥، ومهمتها الإشراف المباشر على العملية التفاوضية مع النظام السوري، ضمن مسارات ترعاها الأمم المتحدة. وقد أنشأت نسخة جديدة من الهيئة خلال مؤتمر الرياض ٢ في نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١٧ بعد سلسلة من الاستقالات للأعضاء السابقين.

مؤتمر فيينا للمفاوضات السورية: هو مؤتمر تاسع للمجلس الدستوري السوري، عقدت الجولة التاسعة من المحادثات السورية برعاية الأمم المتحدة بفيينا يومي ٢٥ و ٢٦ يناير/كانون الثاني، التقى خلالها المبعوث الأممي وفدي النظام السوري والمعارضة. وقدمت كل من الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا والأردن وال سعودية للمبعوث الأممي الخاص إلى سوريا دي ميستورا مقترحاً بعنوان "ورقة غير رسمية"، تهدف إلى إحياء العملية السياسية في جنيف بشأن سوريا

استناداً للقرار ٤٢٥. ولم تتعقد هذه الجولة كما الجولات الثمانى السابقة في جنيف لأسباب لوجستية، وجاءت قبل أيام من مؤتمر الحوار السوري في منتجع سوتشي الروسي.

مفاوضات أستانة: برعاية (روسيا وتركيا وإيران) بدأت في كانون الثاني ٢٠١٧ وبلغت محطتها السابعة في تشرين الأول من العام نفسه، ومن أهم خلاصات اللقاءات السابقة الحديث عن ضرورة المفاوضات غير المباشرة، والإفراج عن المعتقلين، وتحديد مناطق خفض التوتر، وسط شكاوى من عدم التزام النظام وحلفائه بقرارات وقف إطلاق النار.

مؤتمر سوتشي: اتفق المشاركون في مؤتمر الحوار الوطني بمنتجع سوتشي الروسي اليوم الثلاثاء (٣٠ كانون الثاني / يناير ٢٠١٨) في البيان الخاتمي على تأليف لجنة دستورية تتشكل من وفد حكومي ووفد معارض واسع التمثيل، وذلك بغرض صياغة إصلاح دستوري يسهم في التسوية السياسية التي ترعاها الأمم المتحدة وفقاً لقرار مجلس الأمن الدولي

٢٢٥٤

اللجنة الدستورية السورية: هي جمعية تأسيسية مرخصة من الأمم المتحدة، وتسعى إلى التوفيق بين الحكومة السورية برئاسة الرئيس بشار الأسد والمعارضة السورية، في سياق عملية السلام السورية، من خلال تعديل الدستور الحالي أو اعتماد دستور جديد لأجل سوريا. وتأمل الأمم المتحدة أن يؤدي هذا إلى مفاوضات سلام تؤدي إلى نهاية سلمية الحرب الأهلية السورية. تم تشكيلها بموافقة رسمية من الطرفين المعنيين، وكذلك الأمم المتحدة نفسها في ظل غياب مكونات سورية عدّة نتيجة لاعتراضات الطرفين والتدخلات الدولية والإقليمية على سبيل المثال تم اقصاء مجلس سوريا الديمقراطية مثل الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا وقواته العسكرية والخلاف كذلك كان حول ممثل القطاع الثالث او كما يتم تداوله قطاع المجتمع المدني الذي تم تغيب غالبيته واكتفت الأطراف السياسية بتقديم ممثلين لها عبر هذا القطاع كامتدادات لها بعاءة المجتمع المدني السوري.



٢-١ المسار المأزوم لوضع الدستور السوري:

يحتل الدستور مكانة محورية في كل منظومة قانونية، فهو القانون الذي تبني عليه كل مؤسسات الدولة وقوانينها وهو الضامن الأول لحقوق وحريات المواطنين، وهو العمود الفقري لتنظيم العلاقة بين السلطات الثلاث، وهو المحدد لطبيعة العلاقات الدولية بين الدولة، وبافي مكونات المجتمع الدولي. لذلك تعد عملية وضع دستور جديد حدثاً استثنائياً وتاريخياً في حياة الشعوب، وفي المراحل الانتقالية حيث تكون الدولة حديثة الخروج من حكم دكتاتوري أو عسكري. وتحظى عملية صياغة الدستور الجديد للبلاد بأهمية ورمزية خاصة. فبناء الدولة الجديدة يبدأ فعلاً من خلال العملية الفنية لصياغة الدستور الجديد ومن ثم الأهمية صناعته بكل تروى، عبر عملية تشاركية لكل مكونات الدولة.

وقد ثبت من مختلف التجارب الدولية والإقليمية أن مخاض المرحلة الانتقالية يكون عسيراً وأن الدستور الجديد يكون نتاج مسار كامل يسمى بمسار وضع الدستور أو المسار التأسيسي. وهو مسار معقد وطويل يضم عمليات متعاقبة ومتراقبة. يبدأ أولها من الهيكل المكلف بوضع الدستور. وثانياً عملية ضبط قواعد وإجراءات هيكل وضع الدستور، وثالثاً صياغة مشروع الدستور ثم رابعاً عملية المصادقة على الدستور عبر الاستفتاء الشعبي، ثم أخيراً دخول الدستور حيز التنفيذ مع وضع ضمانات لتنفيذها والرقابة على تنفيذه من الجهات القضائية والشعبية المختصة.

وقد ثبت من التجارب المقارنة أن طريقة تصميم مسار وضع الدستور تؤثر تأثيراً بالغاً على نتاج هذا المسار التأسيسي أي على الصيغة النهائية للدستور، سواء من حيث محتواه أو من حيث مشروعيته وفعاليته. ومن ثم يتعين الاهتمام بمسار وضع الدستور.

ولضمان نجاح مسار وضع الدستور يجب توفير جملة من العوامل الهامة:

- توفر الاستقرار ووقف الأعمال العسكرية في بلدان النزاعات للدخول في العملية السياسية
 - التمثيل العادل والشامل لكل الأطراف والفئات المجتمعية
 - ضمان اطلاع المواطنين بصورة علنية وشفافة على مراحل وإجراءات مسار وضع الدستور، مما يعزز الثقة في مسار وضع الدستور
 - تقدير الموارد المادية والبشرية اللازمة لتسير وتنفيذ عملية وضع الدستور
 - التحكم في العنصر الزمني وضبط الآجال المعقولة لإتمام عملية وضع الدستور
 - وضع لائحة منضبطة لهيكل وضع الدستور، توضح المهام والإجراءات والاختصاصات، لتفادي تنازع الاختصاص بين الهيئات المختلفة، أو انحراف أحد تلك الهيئات عن المسار التأسيسي.
- وفي هذا السياق ترى مؤسسة فراتنيتي لحقوق الإنسان أنه لا بد من الاتفاق على مضمون الدستور من جهة وكتابة هذه المضمونات بلغة قانونية منضبطة تجعله قابل للتطبيق من جهة أخرى. ذلك لأن عملية إعداد مشروع الدستور تمر ببعدين في ذات الوقت: بعدها سياسياً وبعدًا تقنياً.

فأما بعد السياسي لعملية صياغة مشروع الدستور فيتمثل في المحاور الآتية:

١. من خلال النقاشات التي تطرح والتي تتمحور أساساً حول شكل السلطة السياسية ومؤسساتها، وحول حقوق المواطنين وعلاقتهم بالسلطات الثلاث؟
٢. من خلال الطبيعة السياسية للجهات الفاعلة لتحديد المضمون الدستوري والمتمثلة أساساً في القوى السياسية القائمة في الداخل والخارج والممثلة لكل المكونات القومية والدينية والسياسية وتشمل المناطق الثلاثة للسيطرة في سوريا

٣. من خلال الطريقة المعتمدة لاتخاذ القرار السياسي بشأن المضامين الدستورية وعمليات التفاوض واستراتيجيات العمل مع الفاعلين الرئيسيين لوضع مشروع الدستور.

وأما البعد التقني لعملية صياغة الدستور فهو لا يقل أهمية عن البعد السياسي.

فالدستور بالرغم من طابعه السياسي فهو لا يشكل خطاباً سياسياً أو علناً مبادئ. بل هو أهم وثيقة قانونية في الدولة يعتلي قمة الهرم التشريعي، وهو يتضمن المبادئ العامة التي تحدد السياسات التشريعية والتنفيذية بعدها الاقتصادي، والاجتماعي، والسياسي، والثقافي. لذا يتبع كتابة الوثيقة الدستورية بلغة قانونية رصينة وسليمة ودقيقة. ذلك لأن صياغة أية مادة في الدستور بلغة جيدة تكون نتائجها، وخيمةً سياسياً واقتصادياً واجتماعياً.

وقد بينت التجارب الدستورية في بلدان شتى أن عدم دقة النص الدستوري وخروجه متناقضاً قد يؤدي إلى قدر كبير من عدم الاستقرار بصورة تعرقل مؤسسات الدولة، وتقوض تمتع المواطنين/ات بحقوقهم.

وباعتبار أن الهدف الأساسي للدساتير التي يتم وضعها في إطار المراحل الانتقالية هو القطع مع النظام السابق بإرساء منظومة دستورية وقانونية جديدة تشكل عقلاً اجتماعياً جديداً.

ولضمان نجاح هذه المرحلة الراهنة التي وثيقة دستورية جيدة، والتي ستعرض لاحقاً على الاستفتاء الشعبي. من المهم أن تكون هناك إرادة سياسية لأطراف صياغة الوثيقة الدستورية، ولا بد من إرادة سياسية حقيقية في الانفتاح على الآراء المخالفة وإرادة حقيقة في بلوغ التفاهمات وتجنب الأزمات ضماناً لجودة الوثيقة الدستورية. ومن المهم أن يكون مضمون مشروع الدستور نتاج مسار تفاوضي وتشاريكي واسع لا يستثنى طرفاً أو قوى سياسية فاعلة أو مكون جغرافي.

١-٣ تشكيل وهيكـل اللجنة الدستورية:

عملاً بالصلاحيات المنوحة للمبعوث الخاص للأمين العام للأمم المتحدة إلى سوريا" جير أ. بيدرسون" وتنفيذاً لقرار مجلس الأمن (٢٢٥٤). باشرت اللجنة الدستورية عملها وعلى مدار أكثر من أربع سنوات أخيراً انتهت تشكيل اللجنة في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩، أصدر المبعوث الخاص إلى سوريا" جير أ. بيدرسون" المعايير المرجعية والعناصر الأساسية للائحة الداخلية بعد موافقة الحكومة السورية.

* للجنة الدستورية هيئتان مصغرة وموسعة.


* تضم الهيئة الموسعة ١٥ رجلاً وامرأة - ٥ مرشحاً من طرف الحكومة؛ ٥ مرشحاً من طرف هيئة المفاوضات السورية؛ و ٥ مرشحاً من المجتمع المدني.

* تضم الهيئة المصغرة للجنة الدستورية ٤ رجلاً وامرأة - ١٥ مرشحاً من بين مرشحي الحكومة الخمسين؛ ١٥ مرشحاً من بين مرشحي هيئة المفاوضات السورية الخمسين؛ و ١٥ من بين مرشحي المجتمع المدني الخمسين.

* تقوم الهيئة المصغرة بإعداد وصياغة المقترنات الدستورية وتقوم الهيئة الموسعة بإقرارها. ويمكن عقد الهيئة الموسعة بشكل دوري أو مواز في الوقت الذي تواصل فيه الهيئة المصغرة أعمالها، وذلك لمناقشة وإقرار المقترنات.


طريقة التشكيل واختيار الأعضاء

■ لا أعرف ■ لا غير مناسب ■ نعم مناسبة




عدد أعضاء لجنة صياغة الدستور

■ لا أعرف ■ لا غير مناسب ■ نعم مناسب



قائمة احتياطية للجنة

■ لا أعرف ■ لا داعي لها ■ نعم ينبغي ذلك



حول طريقة تشكيل اللجنة الدستورية واختيار أعضائها: أجابت (٢٣) منظمة أنها لا تعرف شيئاً عن طريقة تشكيل اللجنة الدستورية السورية. وفيما رأت (٣٨) منظمة أن طريقة اختيار أعضاء اللجنة لم تكن مناسبة. فيما قالت (٣) منظمات أنها مناسبة

وحول عدد أعضاء هذه اللجنة ترى (٣٦) منظمة من المنظمات المشاركة في الاستبيان أن هذا العدد غير مناسب فيما قالت (٦) منظمات أنها مناسبة ولا تعرف (٢٢) منظمة إذا كان مناسباً أم لا؟

وفي تشكيل اللجنة غاب عن المكتب الأممي أن تكون هناك قائمة احتياطية للجنة في حال استقالة أعضاء أساسيين أو الغياب لأية أسباب أخرى وهو أمر مهم لضمان استمرار هذه اللجنة في عملها وحول هذا النقص في تشكيل اللجنة رأت (٤٨) منظمة ضرورة وجود قائمة احتياطية لقائمة الأعضاء الأساسيين في اللجنة الدستورية.

تري مؤسسة فراترنيتي لحقوق الانسان ضرورة أن تشكل اللجنة الدستورية، لجان متخصصة تتولى صياغة مشروع الدستور، وفقاً للتصور الآتي:

• اللجان المتخصصة بحسب المواضيع النوعية:

وتضم اللجان: الديباجة- المواطنة وإعلان الحقوق- أسس وتوجهات النظام السياسي والاقتصادي، والاجتماعي، والثقافي- اللجنة الكردية التخصصية-توزيع الثروات والموارد الطبيعية للدولة-الحقوق والحريات العامة-لجنة المرأة-لجنة الطفل والأشخاص ذوي الإعاقة-المواطنين في الخارج- النظام الانتخابي-السلطات الثلاث-سيادة القانون واستقلال السلطة القضائية-الدفاع والأمن الوطني-الموارد العامة توزيعها-المؤسسات الوطنية-المحكمة الدستورية العليا-مساءلة الوزراء ورئيس الحكومة ورئيس الدولة-تعديل الدستور-الاحكام الانتقالية-لجنة حقوق الأقليات

• لجنة التنسيق والصياغة:

تتولى تلقي تقارير اللجان النوعية وتجميع مقترناتها بخصوص المواد التي ستدرج في مشروع الدستور، ثم تعمل على إعادة صياغتها وإدخال المناسب من التحسينات لتحويلها إلى مشروع متكامل للدستور تكون أحكامه متسقة ومتناقة ومصاغة كوحدة عضوية واحدة.

• لجنة خبراء لصياغة المشروع النهائي للدستور:

تكون مهمتها مراجعة مشروع الدستور، والتعامل معه كوحدة عضوية واحدة، وضبط الصياغة القانونية التي يفرضها "علم الصياغة القانونية" من حيث استخدام عبارات دقة ومفهوم وجمل غير معقدة في تركيبتها. وأن تحمل العبارات "الوجوب والالزام" فيما يتعلق بمسؤولية الدولة عن الحقوق والحريات العامة، او عند تناول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين.

وتري مؤسسة فراترنيتي لحقوق الانسان، ان على اللجنة الدستورية ان تحدد المبادئ العامة التي ستتناولها الوثيقة الدستورية، التي ينبغي ان تشمل المبادئ الآتية:

- قواعد الرقابة الدستورية على القوانين، وعلى اعمال السلطات.
- مبدأ حماية حقوق الأقليات والعرقيات وكافة مكونات الشعب السوري.
- تمثيل المرأة والأقليات والأشخاص ذوي الإعاقة.
- المبادئ فوق الدستورية التي يجوز الغائها او تعديلها، الا إذا كانت توفر حقوقاً وحماية أكثر.
- قواعد مساءلة الوزراء ورئيس الوزراء ورئيس الدولة.
- تحديد مدة تولى رئيس الجمهورية.
- تجريم جرائم (الإبادة الجماعية-جرائم الحرب-الجرائم ضد الإنسانية-التعذيب-الاختفاء القسري-القتل خارج نطاق القانون) وعدم سقوطها بالتقادم، وعدم جواز خضوعها لقرارات العفو أو المصالحة.
- مبدأ استقلال الدولة وسيادتها.
- مبدأ مدنية الدولة.
- مبدأ الديمقراطية وسيادة الشعب.
- مبدأ حق تقرير المصير للشعوب.
- مبدأ تداول السلطة والحق في المشاركة السياسية.
- مبدأ سيادة القانون والمواطنة.
- مبدأ المساواة وعدم التمييز.
- مبدأ الحرية والكرامة الإنسانية.
- مبدأ عدم جواز تقييد حقوق الإنسان والحقوق والحريات.
- مبدأ حرية الإعلام والحق في تداول المعلومات.
- مبدأ استقلال السلطة القضائية.
- مبدأ الفصل بين السلطات.
- مبدأ احترام حقوق الإنسان وفقاً للموايثيق الدولية للحقوق.
- مبدأ التعويض وعبر ضرر الضحايا.
- مبدأ سمو الاتفاقيات الدولية على الدستور.


٢٢٥٤ لا حل سياسي في استمرار خرق القرار الأممي

يلاحظ المراقب للحالة السورية الجمعية جم الانقسام الذي خلفه النزاع السوري على كل مناطق سوريا عبر تعقيد المشهد الدرامي والتشظي الهرمي والقاعدبي للمجتمعات السورية سواء في الكل السوري أو في أجزائها المتنازعه فالمناطق المسيطر عليها من قبل القوى الرئيسية الثلاثة (شمال غرب سوريا التي تسيطر عليها المعارضة السورية وشمال شرق سوريا التي تسيطر عليها قوات سوريا الديمقراطية ومنطقة سيطرة الحكومة السورية) كلها لا تتمتع بوحدة مكوناتها ورؤاها للحل السوري رغم اتفاق الجميع على ضرورة انهاء المأساة السورية.

عموم السوريين يعانون مشكلة في التمثيل الشرعي لهم كون البلد لم تحظى بعملية استقرار وانهاء الأعمال القتالية التي أشار إليها القرار ٢٢٥٤ الخاص بالحل السياسي السوري من جهة ومن جهة أخرى استمرار أطراف النزاع السوري وبشكل أساسى الحكومة السورية التي ورغم قبولها المضي في هذا العملية لكنها عرقلت دوماً آية نتائج من الممكن تحقيقها أملأ منها ومن جميع الأطراف توسيع مناطق سيطرتها وزيادة نفوذها عبر الاستفادة من خرق البنود ٥,٦,٧,٨ من قرار مجلس الأمن رقم ٤٢٥، المتخذ بالإجماع في ١٨ ديسمبر ٢٠١٥ ، والمتعلق بوقف إطلاق النار والتوصل إلى تسوية سياسية للوضع في سوريا وهو أمر لم يتحقق كون المعارضة السورية وبنو تجده ودعم تركيا شنت عمليتين عسكريتين ضد مناطق سيطرة قوات سوريا الديمقراطية وشردت مئات الآلاف من المدنيين من مدن عفرين وأراس العين -سرى كانيه وتل أبيض في عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩ وتستمر الهجمات والاشتباكات القتالية والعدائية لغاية اليوم فيما تستمر الحكومة السورية في عملياتها العسكرية ضد مناطق إدلب وريف حلب الشمالي والاستمرار في ابتزاز مناطق سيطرة قوات سوريا الديمقراطية في الشمال الشرقي وفيما لايزال الجنوب السوري يعني من الاضطرابات وعمليات التغيير الديمغرافي والهندسة الديمغرافية برعاية روسيا وإيرانية تركيا. ولازال محافظة السويداء غير مستقرة في ظل تعقيد المشهد الأمني والاحتقان بين أبناء المحافظة من الدروز السوريين والمليشيات العسكرية الموالية للحكومة السورية.

توقيت إعلان اللجنة وعملها

■ لا أعرف ■ بعد وقف القتال ■ نعم مناسب



ف حول توقيت الإعلان عن لجنة صياغة دستور سوريا رأت (٥٩) منظمة من المنظمات التي تم استبيان رأيها ان التوقيت يجب أن يكون مرتبطة بتنفيذ وقف إطلاق النار في سوريا وقالت (٣) منظمات أن التوقيت مناسب فيما لم تعرف منظمتان إذا ما كان مناسباً أم لا

٢- شمال شرق سوريا بين الواقع الفعلي وواقع التمثيل في الحل:

الأكثر تعقيداً في المشهد السوري هي مناطق شمال شرق سوريا التي ورغم إدارتها المدنية عبر الإدارة الذاتية الديمقراطية لشمال وشرق سوريا المؤسسة منذ ٢٠١٤ والتي تم توسيعها في أعقاب تحرير مناطق أخرى من سيطرة تنظيم الدولة الإسلامية داعش في الأعوام اللاحقة وبشكل أساسى عام ٢٠١٨ أو عبر إدارتها العسكرية من قبل قوات سوريا الديمقراطية الحليف الرئيسي للتحالف الدولي لمحاربة داعش الذي تقوده الولايات المتحدة الأمريكية. فإن مشاركة مكونات هذه المنطقة لم تحظ بالشمول والتغطية الكاملة لمكوناتها الأساسية.

المكونات الأساسية في شمال شرق سوريا:

تنقسم المنطقة من حيث مكوناتها الأساسية إلى:


١- الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا ولها جناح سياسي يمثلها هو مجلس سوريا الديمقراطية وجناح عسكري هو قوات سوريا الديمقراطية وهي الطرف الأوسع والأكبر في المنطقة حيث يتمثل فيها من السوريين العرب والكرد والسريان والشيشان والتركمان والأرمن وتشترك في هذا المكون مجموعة من الأحزاب والتنظيمات السياسية تسمى أحزاب الإدارة الذاتية إلى جانب ممثلي عن العشائر العربية والكردية وممثلي عن الهيئات الدينية الإسلامية والمسيحية والإيزيدية. ومؤسسات مدنية للمرأة والشباب

٢- المعارضة المحلية: وهي القوى السياسية التي تعارض الإدارة الذاتية لشمال وشرق سوريا وتمثلها بشكل رئيسي أحزاب المجلس الوطني الكردي في سوريا والمنظمة الأثرية الديمقراطية وحزب الغد السوري تتموضع هذه المعارضة المحلية بشكل رئيسي في المنطقة، ولكنها جزء من الائتلاف السوري المعارض وهيئة التفاوض السورية السورية وتشترك في اللجنة الدستورية السورية بثلاثة أعضاء في اللجنة الموسعة وواحد فقط منها ممثل في اللجنة المصغرة من أصل ٣٠ عضواً

٣- المعارضة الخارجية: تمثلها مجموعة من الأفراد والشخصيات السورية بصفتهم الفردية والمكانة الاجتماعية والعشائرية المنبثقة عن انسجامات عشائرية لا تتفق مع الكل العشائري ولا تخول تلك الشخصيات بحسب معطيات الانقسام في الموقف والتوزع بين الأطراف

تمثيل اللجنة الدستورية لشمال شرق سوريا

■ لا أعرف ■ لا تمثل ■ نعم تمثل




وحول تمثيل لجنة صياغة الدستور السوري لشمال وشرق سوريا أجابت (٦١) منظمة أن هذه اللجنة لا تمثل شمال شرق سوريا. فيما رأت منظمتان أنها تمثل ولم تعرف منظمة واحدة إن كانت تمثل أم لا؟

٤- منظمات المجتمع المدني في شمال شرق سوريا وهي منظمات مستقلة عن الأطراف السياسية وتتمتع بشخصياتها الاعتبارية والقانونية وفق قانون عمل منظمات المجتمع المدني للإدارة الذاتية دون ارتباطها سياسياً معها كمنظمات غير حكومية وغير ربحية.

و حول ما إذا كانت منظمات المجتمع المدني في شمال شرق سوريا ترى أن اللجنة الدستورية السورية تمثل منظماتهم أجابت (٥٨) منظمة بأنها لا تمثل منظماتهم بنسبة ٩٠,٦٪ من المنظمات المشاركة في الاستبيان

تمثيل اللجنة الدستورية لمنظمات المجتمع المدني في شمال شرق سوريا


■ لا أعرف ■ لا تمثل ■ نعم تمثل



وعلى الرغم من أن هناك ممثلون أفراد تم تعيينهم في اللجنة في القطاع الثالث أو الثالث الثالث الذي تم تسميته كممثلي المجتمع المدني إلا أنهم لا يمثلون منظمات، بل تواجدوا بصفتهم الفردية كناشطين وناشطات قال (٥٥) منظمة من منظمات المجتمع المدني في شمال شرق سوريا المشاركة في الاستبيان بأنها لا ترى أن ممثلي المجتمع المدني في اللجنة الدستورية السورية تمثل منظماتهم بنسبة ٨٥,٩٪ من المشاركين في الاستبيان

تمثيل الثالث الثالث لمنظمات المجتمع المدني في شمال شرق سوريا

■ لا أعرف ■ لا تمثل ■ نعم تمثل



يحاول هذا المقترح حل تلك الإشكاليات التي نتجت عن المسار الذي خطته اللجنة الدستورية. انطلاقاً من قناعة أكيدة بأن الدساتير لا تكتب عنوة من فريق دون الآخر ولا في الظلام خدمة لمصلحة مؤسسة دون أخرى، خاصة بعد ثورات ضحت فيها الشعوب بأرواحها وغامر فيها شباب بمستقبلهم.

فمن الضروري تمثيل كافة مكونات المجتمع السوري، تقوم المؤسسات المعبرة عن كل مكون بترشيح أعضاءها الممثلين في لجنة صياغة الدستور. وأهمية تمثيل مكونات المجتمع عبر ترشيح المؤسسات التابعة لها، يضمن عدم التنازع على شرعية أعضاء اللجنة الدستورية، فضلاً عن التعبير عن الإطار السياسي والاجتماعي والثقافي في عملية صياغة الدستور. ونظرًا لأهمية مشاركة شمال سوريا بمكوناته الثلاثة في تعزيز السلام ووحدة المصير السوري لابد مما يلي:

١-٣ - اشتراطات أساسية لضمان ديمقراطية ومشروعية الدستور الجديد:

تري مؤسسة فراتريتي لحقوق الإنسان ضرورة وجود مجموعة من الضمانات والاشتراطات التي من الواجب أن تحكم عملية إعداد وصياغة دستور ديمقراطي يرقى إلى آمال وطموحات الشعب السوري ويتنااسب مع الواقع الذي أفرزه حراك الجماهير منذ ٢٠١١، والضمانات التالية هي الكفيلة من وجهة نظرنا بتحقيق ذلك التوافق المأمول:

١-تعزيز السلام السوري-السوري

عبر تنفيذ القرار ٤٢٥ خاصية البنود ٨,٧,٦,٥ المتعلقة بوقف كامل الأعمال العدائية ووقف إطلاق النار في سوريا. وهذا يشمل بشكل أساسي الهجمات التي تشنها تركيا على مناطق شمال شرق سوريا وضمان وقف كافة الانتهاكات التي يتم ارتكابها يومياً من قبل المعارضة السورية بحق مواطنات ومواطني المناطق التي أخضعتها تركيا لسيطرتها العسكرية والسياسية. وبالمقابل وقف كافة أشكال الاعتداءات الروسية على مناطق شمال غرب سوريا الخاضعة لسيطرة المعارضة السورية وإلزام الحكومة السورية بلجم أجهزتها الأمنية في ممارسة الاعتقالات ومنع السفر ضد نشطاء وناشطات المجتمع المدني في مناطق سيطرتها.

٢-ضمان تمثيل كافة مكونات المجتمع المختلفة وعدالة نسب التمثيل وتشمل:

- ١-المكونات السياسية التي تتمتع بشرعية شعبية، عبر تمثيل الأحزاب القائمة.
- ٢-المكونات القومية السورية دون استثناء.
- ٣-مكونات تمثل المؤسسات الدينية.

٤-مكونات علمية وأكademية: يعبر عنها الأكاديميون والفنانون من الجماعات والتخصصات المختلفة.

٥-مكونات سكانية وجغرافية: تتكون من المناطق السورية الثلاثة (منطقة سيطرة المعارضة، منطقة سيطرة الحكومة السورية، منطقة شمال شرق سوريا)

٦-مكونات عمرية ونوعية: يمثلها كل من النساء السوريات والشباب السوري من الجنسين (تحت سن ٣٥) وممثلين لجماعة الميم.

٧-مكونات المجتمع المدني: المؤسسات المختلفة التي تعمل في مجالات العمل المدني، خاصة منظمات حقوق الإنسان والهيئات التنموية.

٨-مكونات تعبر عن مؤسسات سلطات الأمر الواقع الثلاثة (الحكومة، المعارضة، الإدارية الذاتية لشمال شرق سوريا): وتعبر عنها الهيئات والمؤسسات العامة

٣-ضمان شرعية وديمقراطية تمثيل مكونات المجتمع

تؤكد الاعتبارات الديمقراطية والعملية في عملية صياغة الدستور، ان تعطي لمكونات المجتمع المختلفة الحق في تحديد النطاق الذي سيختار منه أعضاء اللجنة الدستورية، من قبل هيئات تعبر عن تلك المكونات. فعلى سبيل المثال لا الحصر، إذا تمتتع منظمات المجتمع المدني بشرعية تمثل منتببيها عبر انتخابات حرة سبقت موعد تشكيل اللجنة الدستورية فإن تلك الشرعية تعطي لتلك الهيئات الحق في تسمية وطرح عدد من أعضائها للدخول في اللجنة الدستورية

٤-ضمان فعالية عمل الجمعية التأسيسية وقدرتها على الإنجاز

نظرا لاقتصر الجدل الدستوري وخاصة فيما يتعلق بصياغة دستور جديد بالكامل أو القيام بعملية اصلاح للدستور الحالي أو ما تمخض عن عقده في نتائج اللجنة الدستورية السورية المشكلة من قبل الأمم المتحدة على قطاع ضيق من الخبراء والقانونيين والحقوقيين، واقتصر الجدل الدستوري داخل بقية قطاعات المجتمع.

فإن هناك حاجة ماسة على المستوى الفني والتكنولوجي لتمثيل عدد من الخبراء الدستوريين والقانونيين داخل اللجنة الدستورية وباحتياجات محددة تضمن معايير التمثيل الديمقراطي السالف ذكره، وتوزيعهم بين الغرف المختلفة داخل اللجنة الدستورية، وذلك لضمان ثراء النقاش الدستوري وضبطه له في ذات الوقت وذلك حفاظا أيضا على الوحدة العضوية لمسودة صياغة الدستور المزمع الانتهاء منها قبل عرضها على لجنة الصياغة النهائية

٥-ضمان شفافية الجمعية التأسيسية والاتفاق على الأطر الزمنية الملائمة لإنجاز مهامها

لابد ان يكون هناك تصور للجنة الدستورية حول المدى الزمني المناسب لإنجاز أعمالها، حتى لو تطلب ذلك مد المدة المقررة لإعداد مشروع الدستور مع تحديد حد أقصى لذلك. فإن كان الجدل السياسي والمجتمعي حول معايير التشكيل قد تطلب كل هذا الوقت، فإن طرح ومناقشة وإعداد وصياغة وإقرار بنود الدستور يجب وأن يتمتع بنفس النصيب من الإتاحة الزمنية بما يليق بأهمية وتاريخية تلك العملية.

وباعتبار أن الدستور هو القانون الأعلى الذي يحدد القواعد الأساسية لشكل الدولة والواجبات والحقوق الأساسية للأفراد والجماعات، وذلك في أعقاب ثورة شعبية، فإن علانية مداولات الجمعية ومدى تفاعಲها مع رؤى ومقترنات مكونات الشعب السوري سواء بالحوار أو الاستماع لهم تعد من الاشتراطات الالزامية لنجاح أعمالها.

ومن بُث الجلسات المشتركة للجان اللجنة الدستورية عبر وسيلة إعلام مرئي أو بتشكيل لجان استماع للمواطنين والمجموعات في عدد من لجان اللجنة الدستورية كجزء من عملية التفاعل الشعبي اللازم بين لجنة صياغة الدستور ومكونات الشعب السوري وهو أمر كان معمولا به في العديد من تجارب صياغة الدساتير على مستوى العالم (مصر-جنوب أفريقيا- البرازيل). كما ان عملية بُث جلسات مناقشات اللجنة الدستورية، تعزز من ضمانات الرقابة الشعبية والمجتمعية على مجريات عملية صياغة الدستور.

٦-ضمان التوافق في مخرجات عمل اللجنة الدستورية

وكما أن التصور العملي لصياغة دستور جديد للبلاد يفترض إتاحة مدة زمنية كافية لعمل اللجنة، فليس الغرض من ذلك امتداد النقاشات إلى أجل غير مسمى بقدر ما يرمي بالأساس إلى تحقيق التوافق حول مضمون وبنود ومواد الدستور بين أعضاء اللجنة.

إن الصالح العام في وجهة نظر مؤسسة فراترنيتي يقتضي أن تنتهي نقاشات أعضاء اللجنة الدستورية إلى نتائج واضحة وفي ذات الوقت بدون محاولة فرض رأي أو إرادة بشكل تعسفي على الآراء الأخرى، وهو الأمر الذي من شأنه إحداث أزمات قد تهدد عمل اللجنة الدستورية نفسها. هذا التوافق المأمول هو أحد الشروط الازمة لاعتبار مسودة الدستور جاهزة للاستفتاء عليها دون أن تنتقل خلافات الرأي المتوقعة في اللجنة إلى عملية الاستفتاء الشعبي.

وبناء عليه نقترح أن يتم التصويت داخل اللجنة الدستورية على مضامين وصياغات مواد الدستور بأغلبية ٧٥٪ من أعضاء اللجنة.

٧- ضمان حد أدنى من المشاركة في عملية التصويت الشعبي على الدستور الجديد

لا يمكن تتویج نجاح عملية صياغة وكتابة الدستور الجديد إلا بضمان مشاركة مكونات الشعب السوري في عملية الاستفتاء عليه، وهو الأصل في تأكيد شرعية الوثيقة الدستورية محل العمل. وترى مؤسسة فراترنيتي تعظيم دور مؤسسات المجتمع المدني في تفعيل حملات الدعاوة للمشاركة السياسية الشعبية في عملية الاستفتاء على الدستور.

٨- ضمان حد أدنى من الموافقة الشعبية الازمة لإقرار الدستور الجديد.

بانظر للعديد من التجارب العالمية فإنه قد وجد أن الغالبية المستقر عليها في إقرار الدساتير هي الأغلبية البسيطة (خمسون بالمائة زائد واحد) في عملية الاستفتاء على الدستور.

٣- معايير اختيار أعضاء اللجنة الدستورية:


ترى مؤسسة فراترنيتي تصنيف وتقسيم مكونات المجتمع السوري الممثلة في اللجنة الدستورية، ويراعى عند اختيار أعضاء اللجنة الدستورية ألا يقل تمثيل النساء عن نسبة ٣٠٪. كما يراعى ألا يقل تمثيل الشباب دون سن الخامسة والثلاثون، وان توزع المقاعد على الفئات الآتية:

١. المكون السياسي
٢. المكون الفني والتكني من الخبراء الدستوريين واللغوين؛
يتم ترشيحهم من قبل الأمم المتحدة. على أن يكونوا من أساتذة القانون ذوي الخبرة في المسائل الدستورية؛
٣. المكون الأكاديمي والحقوقي: ويشمل أكاديميين متخصصين في العلوم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.
٤. مكون الأطراف العسكرية السورية من المختصين بالقانون.
٥. مكون المجتمع المدني السوري: بحيث تتفق منظمات المجتمع المدني بنفسها على ممثلتها دون تدخل من أي طرف لكن بإشراف الأمم المتحدة على أن يتم اختيارها من المنظمات المدنية التي مضى على تأسيسها ما لا يقل عن ٥ سنوات وأن تكون كيانات فاعلة على الأرض السورية بشكل خاص داخل سوريا وفي البلدان المجاورة لسوريا في قطاعات مخيمات اللاجئين وأن يكون لها اختصاص محدد وواضح.
٦. تمثيل المؤسسات الدينية في المناطق الثلاثة.
٧. المكون الجغرافي: ويشمل التوزيع الجغرافي العادل لممثلي السوريين في الداخل والخارج.

وفي رأيها حول تمثيل قطاع منظمات المجتمع المدني في شمال شرق سوريا في اللجنة الدستورية السورية ترى (٥٤) منظمة من المنظمات التي تم استبيان رأيها أن منظمات منطقة شمال شرق سوريا هي من تختار ممثليها دون تدخل فيما قالت منظمتان أن الأمم المتحدة هي تختار من المنظمات وقالت خمس منظمات أن الإدارة الذاتية الديمقراطية لشمال وشرق سوريا هي التي تختار من المنظمات ولم تعرف منظمة واحدة الآلية المناسبة وأخيراً قالت منظمتان اثنتان أنه ما من داعي لمشاركة منظمات المجتمع المدني في اللجنة الدستورية؟

آلية اختيار ممثلي منظمات المجتمع المدني في اللجنة الدستورية

■ لا أعرف ■ لا داعي لمشاركة المنظمات ■ الأمم المتحدة تختار ■ الإدارة الذاتية تختار ■ المنظمات تختار دون تدخل



شروط أو معايير اختيار الأشخاص أعضاء اللجنة الدستورية.

- ١- حسن السمعة، النزاهة الاستقلالية
- ٢- الكفاءة المهنية
- ٣- الا يكون شارك في افساد الحياة السياسية سابقا
- ٤- الا يكون متهم او مشتبها في ارتكابه جرائم او انتهاكات
- ٥- ان يحظى بقبول وموافقة الجهة او الفئة او الاقليمية التي يمثلها
- ٦- الا يكون مرتبط او علي علاقة بجهة او جماعة او فصيل تمارس انتهاكات جسيمة لحقوق الانسان
- ٧- توقيع اقرار بعدم ترشحه في الانتخابات الرئاسية او البرلمانية المقبلة
- ٨- توقيع اقرار بعدم قبوله التعين في اي مؤسسة او جهة من الجهات المنصوص عليها في الدستور
- ٩- توقيع اقرار بقبوله العمل تطوعا في اللجنة الدستورية
- ١٠- يتمتع بسجل طبي نفسي يثبت عدم وجود حالات إدمان أو تعاطي لتوفير القدرة على اتخاذ القرارات.

٣-٣ ضوابط وإجراءات واحتياطات عمل اللجنة الدستورية:

١. آليات التصويت:

- أ. يتم التصويت داخل اللجنة الدستورية بأغلبية ٧٥٪ من أعضائها على كل مادة من مواد مشروع الدستور الجديد على حدة قبل إقرارها.
- ب. يجوز بموافقة ثلثي أعضاء اللجنة الدستورية طلب مد المدة المقررة لإعداد مشروع الدستور بحد أقصى ستة أشهر أخرى وتتصدر بشأنها الإجراءات القانونية الازمة لذلك.
- ت. يطرح مشروع الدستور لاستفتاء العام بمجرد موافقة ٧٥٪ من عدد اللجنة الدستورية، وفي مدة أقصاها أسبوعان من تاريخ الموافقة.
- ث. يعمل بالدستور بإعلان موافقة ما يتجاوز ٥١٪ من المشاركة في الاستفتاء العام داخل وخارج سوريا.


رأى (٥٥) منظمة أنها لم تطلع على آلية التصويت داخل اللجنة، مقابل (٩) منظمات كانت تعرف آلية التصويت داخل اللجنة الدستورية.

رأى منظمات المجتمع المدني في آلية التصويت داخل اللجنة الدستورية السورية ..؟؟

رأى (٥٩) منظمة أن يكون التصويت على مادة مادة. ورأى (٤) منظمات أن يكون التصويت على المسودة كحزمة واحدة. وقالت منظمة واحدة أنها لا تعرف.

كما رأى (٢٤) منظمة أن تكون آلية التصويت بالأغلبية. فيما رأى (٣٨) منظمة أن يكون التصويت بإجماع الآراء. ورأى منظمة واحدة أن يكون التصويت تواقييا. ورأى منظمة واحدة أن يكون التصويت بأغلبية الثلثين.


آلية التصويت داخل اللجنة الدستورية السورية



٢. تشكيل لجان اللجنة الدستورية:

- أ. تختار اللجنة الدستورية رئيساً ووكيلين وأميناً عاماً بأغلبية ٧٥٪ من أعضائها.
- ب. تشكل لجنة عامة لمناقشة مواد الدستور المقترحة، وتتولى التصويت عليها مادة مادة بإجماع الآراء.
- ت. تشكل لجنة صياغة مكونة من عشرة أعضاء على الأقل، من الخبراء الدستوريين تتولى ضبط صياغة المسودة النهائية المحالة إليها من اللجنة العامة. ولا يشمل عملها إعادة صياغة أو تعديل الصياغة، حيث ينحصر دورها في ضبط الصياغة من الناحية الدستورية والقانونية واللغوية.
- ث. تشكل لجنة استماع وتلقي مقترنات الجمهور العام حول مسودة الدستور.
- ج. تشكيل لجان نوعية بعدد أبواب الدستور. تتولى كل لجنة تقديم مقترنات حول المواد الدستورية لكل باب، وطرحها للنقاش العام بين أعضاء اللجنة النوعية وأعضاء اللجنة العامة.
- د. تشكيل اللجنة الكردية التخصصية من قبل الأطراف الكردية كاملة ولا يستثنى منها أي طرف سياسي.
- هـ. تشكيل لجنة حقوق الأقليات من الإيزيديين والسريان والدروز والأرمن والتركمان والشركس السوريين.

تكوين اللجنة الدستورية



رأى (٦٢) منظمة ان الطريقة الحالية مناسبة. ورأى (٥٧) منظمة ان يشكل هيئة مكتب اللجنة الدستورية من (رئيس واحد، ٣ وكلاء، نائب رئيس، متحدث إعلامي، أمين عام اللجنة). ورأى منظمتان انها لا تعرف شيئاً عن الموضوع.

■ التكوين الحالي مناسب ■ رئيس واحد ووكلاه ونائب رئيس متحدث اعلامي ■ لا أعرف ■ التكوين الحالي مناسب ■

رأى (٦٢) منظمة ان تشكل اللجنة الدستورية من اللجان (لجنة المقومات الأساسية للدولة والمجتمع، لجنة الحقوق والواجبات والحريات العامة، لجنة نظام الحكم والسلطات العامة، لجنة الأجهزة الرقابية المستقلة، لجنة الاقتراحات والحوارات والاتصالات المجتمعية، لجنة فنية لصياغة والبحوث، ويجوز للجمعية التأسيسية-عند اللزوم-إنشاء لجان نوعية أخرى بقرار تصدره بموافقة أغلبية أعضائها" مع إضافة لجنة للمرأة. ولم تتوافق منظمتان على هذا التشكيل ولم تقدم مقترناً مغايراً.

٣. مرجعية عمل اللجنة الدستورية:


تترشّد اللجنّة الدستورّية بالوثائقيّات الآتية:

أ. بالوثائق الدستورية السابقة (مشروع الدستور الملكي ١٩٢٠:١٩١٩-دستير مرحلة الانتداب ١٩٢٨:١٩٤٣-مشروع دستور ١٩٥٠-دستور ١٩٥٣-دستور الوحدة ١٩٥٨-دستور عهد الانفصال ١٩٦١-الدستير المؤقتة ١٩٦٤:١٩٧٣-الدستور الدائم لعام ١٩٧٣-دستور ٢٠١٢).

بـ. تسترشد اللجنة الدستورية بالتجارب الدستورية العالمية والإقليمية، ولا سيما دساتير دول ما بعد الصراع. كدستور العراقي الاتحادي

ت. تسترشد اللجنة بالمعايير الدولية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان كمصدر أساسى لعملها.

حول مصادر عمل اللجنة الدستورية قالت (٣٣) منظمة بنسبة ٥١,٥% من المنظمات التي تم استبيان رأيها أن تكون الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان مصدراً من مصادر عمل اللجنة وفيما قالت (٤) منها أن يكون الفقه الإسلامي مصدراً لعمل اللجنة.



مقترن مؤسسة فراتي لحقوق الانسان حول تشكيلاً وآليات عمل اللجنة الدستورية شاملة وكاملة للسوريين والسوريات:

بالاستناد إلى المخرجات والتوصيات الواردة في هذه الورقة والتي تم نقاشها عميقاً في القسم الثاني والثالث منها فإن مؤسسة فراتي لحقوق الانسان إذ تثمن عمل المجتمع الدولي وتساند القرار ٢٢٥٤ نصاً وروحاً فإنها تقترح تشكيلاً وآليات عمل اللجنة الدستورية وفق رؤيتها كمنظمة حقوق انسان سورية تعمل منذ انطلاق الحراك الشعبي السوري وكونها جزء أساسى من الحراك الحقوقى والمدنى السوري كما يلى:

١. تشكيلاً للجنة الدستورية:

- أ- تشكل اللجنة الدستورية لوضع الدستور من مائة (١٠٠) عضو أصلى، بالإضافة إلى خمسين (٥٠) عضواً احتياطياً. ويحل العضو الاحتياطي محل العضو الأصلى بطريقة الانتخاب فى حالة القوة القاهرة أو الاستقالة الصريحة أو الضمنية بأى صورة من الصور أو التغيب عن حضور ثلات جلسات متتابعة دون عذر مقبول للجمعية.
- ب- عضوية اللجنة الدستورية واجب وطني وعمل تطوعي يقوم به أعضاؤها دون مقابل.

٢. الاحكام العامة للجنة الدستورية:

- أ- للأعضاء الاحتياطيين في اللجنة الدستورية حضور جلسات واجتماعات لجانها لإبداء الرأي والمشرورة دون أن يكون لهم حق التصويت.
- ب- يجوز للجنة الدستورية أو أي من أجهزتها دعوة من تراه من الخبراء والمتخصصين للمشاركة في بعض جلساتها أو اجتماعاتها لإبداء الرأي والمشرورة دون أن يكون لهم صوت معدود.
- ت- تحرر مضابط كاملة لوقائع جلسات اللجنة الدستورية، ومحاضر ب الاجتماعات أجهزتها الرئيسية تدون فيها أسماء الحاضرين والغائبين وملخص المناقشات ونصوص القرارات.
- وتعرض المضابط والمحاضر أولاً بأول على جلسات الجمعية واجتماعات لجانها للتصديق عليها، ويوقع عليها رئيس الجلسة أو الاجتماع حسب الأحوال.
- ث- يحدد رئيس اللجنة الدستورية، بعد موافقتها، موعد طرح مشروع الدستور على الاستفتاء الشعبي، ويفوض في الاتصال والتنسيق مع جهات الاختصاص لإجراء هذا الاستفتاء.
- ح- لا ينتهي عمل اللجنة الدستورية إلا بعد إعلان نتيجة الاستفتاء على مشروع الدستور.
- ج- يتمتع أعضاء اللجنة الدستورية بالحصانات والحماية التي تمكّنهم من أداء دورهم.
- ج- يكون للجنة الدستورية ميزانية مستقلة، تخصص من موارد الدولة.
- د. تكون كل لجنة نوعية متخصصة من عدد لا يقل عن خمسة عشر عضواً، يصدر بتشكيلهم قرار من اللجنة الدستورية. وعلى كل عضو من أعضاء اللجنة التأسيسية أن ينضم لعضوية إحدى هذه اللجان وفقاً لفضيله الأولى على أن يكون له اختيار ثان على سبيل الاحتياط.
- ز- تنتخب كل لجنة نوعية مقرراً عاماً ومقرراً مساعدًا لإدارة أعمالها وتنظيم اجتماعاتها، وتضع كل لجنة خطة نشاطها. يجوز لكل لجنة نوعية أن تشكل من بين أعضائها لجأناً فرعية تسند إليها مهاماً محددة داخلة في اختصاصاتها، وتعرض هذه اللجان الفرعية على اللجنة النوعية نتائج أعمالها لنظرها والبت فيها، ويجوز لكل لجنة نوعية وفقاً لما تراه ان تستعين من أصحاب الكفاءات والخبرات.
- و يجب على كل لجنة نوعية متخصصة أن تنتهي من صياغة ما يدخل في اختصاصاتها من أحكام مشروع الدستور وفق ما تقرره هيئة مكتب اللجنة الدستورية في خطة نشاطها.
- ويجوز لكل لجنة نوعية بعد موافقة هيئة المكتب أن تستعين بأصحاب الكفاءات الفنية المتخصصة من غير أعضاء الجمعية

٣. رئاسة/ إدارة اللجنة الدستورية:

- أ- تنتخب اللجنة الدستورية من بين أعضائها رئيساً، وثلاثة وكلاء، ومتخدلاً إعلامياً رسمياً باسمها. وتحتار الجمعية أميناً عاماً، وعدد من الأمناء المساعدين، من بين أعضائها أو من غيرهم.
- ب- رئيس اللجنة الدستورية هو الذي يمثلها، ويحافظ على نظامها وكرامة أعضائها، ويترأس جلساتها، ويشارك مع هيئة مكتبها في وضع جدول أعمالها، ويدعوها للانعقاد، ويدير مناقشاتها، ويعلن قراراتها، ويشرف بوجه عام على حسن سير عملها وأجهزتها المختلفة وأمانتها الفنية.
- ت- ويجوز لعدد (٢٠) عشرين عضواً من الجمعية دعوتها للجتماع بطلب يقدم لرئيسها أو من يقوم مقامه، وفي حالة غيابهم يكون لنفس العدد الحق في توجيه الدعوة للجتماع مباشرة لأعضاء الجمعية.
- ث- وكيل الجمعية التأسيسية الأكبر سنًا محل رئيسها حال غيابه. ويتولى الوكلا الثلاثة متابعة أعمال لجان الجمعية بالتنسيق بينهم.
- ج- يتولى المتحدث الإعلامي الرسمي، دون غيره، التحدث باسم اللجنة الدستورية التعامل مع وسائل الإعلام وعرض البيانات الصحفية عن نشاط الجمعية وأدائها.
- ح- يشرف أمين عام اللجنة الدستورية على أمانتها الفنية، ويعاونه في ذلك الأمناء المساعدون، ويقترح الكادر الفني والإداري العامل بهذه الأمانة الفنية وتحدد مهامه واحتصاصاته وكل ما يتعلق بتنظيم الشئون الإدارية والمالية لهذه الأمانة الفنية، ويعرض ذلك على هيئة مكتب اللجنة الدستورية للاعتماد.

٤. هيئة مكتب اللجنة الدستورية:

- أ- يتتألف هيئة مكتب اللجنة الدستورية من رئيسها والوكلا والأمين العام ومساعديه والمتحدث الإعلامي الرسمي ومقرري اللجان النوعية المتخصصة. وتضع هيئة مكتب اللجنة الدستورية القواعد والإجراءات المنظمة لعملها الداخلي.
- ب- تتولى هيئة مكتب اللجنة الدستورية أعمال التنسيق بين أجهزتها، ووضع خطة نشاطها، وتقديم العون اللازم لضمان السير المنظم لأعمال اللجنة الدستورية وذلك بالتعاون مع أمانتها الفنية.
- ت- وتتلقي هيئة المكتب أولاً بأول نتائج أعمال اللجان النوعية وإحالتها إلى لجنة الصياغة العامة والبحوث لمراجعتها وتنقيتها وضبط أحکامها ومراعاة الوحدة العضوية والتنسيق التشريعي السليم للنصوص المقترحة، توطئة لعرضها على الجلسات العامة لللجنة الدستورية.

٥. نصاب صحة اجتماع اللجنة الدستورية:

- أ- يكون انعقاد اللجنة الدستورية صحيحاً بحضور أغلبية أعضائها، وإذا بدأ الاجتماع صحيحاً استمر كذلك ولو غادر بعض أعضائها قاعة الاجتماع. وفي جميع الأحوال يجب أن يتتوفر النصاب المطلوب عند اتخاذ القرارات. وتحذى الجمعية التأسيسية قراراتها في المسائل الإجرائية بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين.
- ب- تقر اللجنة الدستورية المواد المقترحة لمشروع الدستور مادة مادة بالتوافق، فإذا لم يتحقق هذا التوافق يعرض النص للتصويت ويقر بأغلبية سبعة وستين (٦٧) عضواً من أعضاء اللجنة التأسيسية، فإذا تعذر ذلك يحال النص إلى اجتماع مشترك من هيئة مكتبها ولللجنة المختصة بالموضوع، لإعادة النظر في صياغة هذا النص، ثم يعرض النص الجديد على اللجنة الدستورية خلال مدة لا تزيد على ثمانية وأربعين ساعة من تاريخ إحالة النص إلى الاجتماع المشترك. وفي هذه الحالة يكون إقرار النص بموافقة سبعة وخمسين (٥٧) عضواً على الأقل.
- ت- تخصص اللجنة الدستورية جلسة أو أكثر للقراءة النهائية الكاملة لمشروع الدستور، والموافقة عليه في مجموعة بصورة نهائية.

١. ورقة عمل الدستور- الاسكوا-برنامج الاجندة الوطنية لمستقبل سوريا-يناير ٢٠١٦ .
 ٢. سوريا بدائل دستورية- الاسكوا-برنامج الاجندة الوطنية لمستقبل سوريا.
 ٣. بناء الدستور في مراحل ما بعد الصراع-ورقة سياسات-المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات-مايو ٢٠١١ .
 ٤. انتخاب هيئات وضع الدستور في البلدان الهشة والمتضررة من النزاعات-ورقة السياسات رقم ١٦ -المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات- ٢٠٢١ .
 ٥. ورقة نقاش "صياغة مشروع الدستور-تجارب مقارنة ودروس مستفادة- المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات-يونيو ٢٠١٣ .
 ٦. الدليل الإرشادي عن حقوق الانسان ووضع الدستور-المفوضية السامية لحقوق الانسان-جنيف ٢٠١٣ .
 ٧. حقوق الانسان ووضع الدستور-المفوضية السامية لحقوق الانسان- جنيف ٢٠١٨ .
 ٨. بيان سوتشي -٣٠ يناير ٢٠١٨ .
 ٩. نتائج استبيان موقف منظمات المجتمع المدني حول اللجنة الدستورية السورية-مؤسسة فرانتيتي لحقوق الانسان-ديسمبر ٢٠٢١ .
 ١٠. المبادئ الأثني عشر للأطراف السورية-بيان المبعوث الاممي.
 ١١. قرار مجلس الامن (٢٢٥٤) في ١٨ ديسمبر ٢٠١٥ .
 ١٢. <https://specialenvoysyria.unmissions.org/ar> . اللجنة الدستورية-المبعوث الخاص

للامين العام في سوريا

١٢ . S/٢٠١٩/٧٧٥ رسالة مؤرخة ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (وقد وافقت على المعايير المرجعية والعناصر الأساسية للائحة الداخلية حكومة الجمهورية العربية السورية وهيئة المفاوضات السورية بتيسير من مبعوثي الخاص إلى سوريا، غايير أ. بيدرسن.).

